

الأشباه والنظائر

القاعدة الرابعة و الثلاثون الاشتغال بغير المقصود إعراض عن المقصود .
و لهذا لو حلف : لا يسكن هذه الدار و لا يقيم فيها فتردد ساعة : حنث و إن اشتغل بجمع
متاعه و التهيؤ لأسباب النقلة : فلا .
و لو قال طالب الشفعة للمشتري عند لقائه : بكم اشتريت ؟ أو اشتريت رخيصة ؟ بطل حقه .
و لو كتب : أنت طالق ثم استمد فكتب : إذا جاءك كتابي فإن لم يحتج إلى الاستمداد طلقت
و إلا فلا